

وقال عز الدين ابن جماعة: إحالة أهل زماننا وجود المجتهد يصدر عن جبن ما وإلا فكثيراً ما يكون القائلون بذلك من المجتهدين ، وما المانع من فضل الله واختصاص بعض الفيض والوهب والعطاء ببعض أهل الصفة أهـ. كلامه بلفظه .

وفي كتاب التعليم والإرشاد لبدر الدين الحلبي ما نصه: أو ليس من العجيب أن قوماً يقولون إن باب الاجتهاد مقفل وأنه لا يجوز تقليد غير المجتهدين وإن شموا من أحد رائحة دعوى الاجتهاد ولو في مسألة واحدة من مسائل الدين ، حلوا عليه حملة منكرة وربما أكفروه أو زندقوه ، ثم هم بعد ذلك يعتمدون قول كل مؤلف في أحكام الدين وإن لم تكن الأحكام التي يذكرها في كتابه مما صح ثبوته عن الأئمة ، ويقلدونه في كل أبحاثه وأنظاره وإن لم يعرف له مستند يستند إليه ، وإذا اعترض عليهم في ذلك معترض نسبوه إلى الاستخفاف بالدين وعدوه من الملحدين .

أليس من العجيب أن يكون قول كل أحد تقدم عصره وظهرت له بيننا مؤلفات حجة في الدين بل هي الدين المنزل والشريعة المتبعة بلا نظر في درجة مؤلفها وقوة ماأخذها التي أخذ عنها واستند إليها واعتمد عليها ، وأن ينكر على كل من خالفه واعترض عليه وإن كان له فيما اعترض عليه به حجة واضحة وبرهان منير حتى كأن قوله أحد حجج الدين المبين التي يجب المصير إليها ولا يصح العدول عنها ، أليس من العجيب أن يكون قول كل قائل إذا خالف ما ذهب إليه صاحب المذهب صراحة ، رواية في المذهب ، ولعمر الله إن المذهب ليبراً إلى الله من كل هذه الروايات التي نضيفها له ونعزوها إليه ولكننا وثقنا بمن لا ثقة به وعولنا على من لا يعول عليه فجعلنا كل أقواله وآرائه وأبحاثه روايات في المذهب يجب تقليدها ويجرم إنكارها وقلنا للناس موتوا عليها إن كنتم بجبل الدين من المتمسكين أهـ. المراد منه بلفظه .

وفي الجزء الأول من شرح التسولي للتحفة عند قول صاحبها: وأن يكون ذكراً حراً سلم ما نص المراد منه واختلف الأصوليون هل يمكن خلو زمان من